

## صندوق الجزيرة لأسهم الأسواق العالمية الناشئة

صندوق استثمار عام مفتوح يستثمر في أسواق الأسهم العالمية

### الشروط والأحكام

#### مدير الصندوق

#### شركة الجزيرة للأسواق المالية

روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعنى موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق الجزيرة لأسهم الأسواق العالمية الناشئة على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة للصندوق.

تخضع شروط وأحكام الصندوق وكافة المستندات الأخرى المتعلقة به للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن الصندوق يتم تحديثها مع أي تعديل يجري على الصندوق.

يجب على كل مستثمر قراءة الأحكام والشروط وجميع المستندات المتعلقة بالصندوق بعناية قبل اتخاذ قراره بشأن الاستثمار

يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقارير الصندوق الدورية

ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

## إشعار هام

على كل مستثمر أن يقرأ هذه الشروط والأحكام بعناية قبل اتخاذ قرار بشأن الاستثمار في الصندوق من عدمه. وإذا ما كان لدى المستثمر أي شك بالنسبة لملائمة الصندوق للاستثمار أو حول أي من محتويات الشروط والأحكام، فعليه الاستعانة بمستشار مالي مستقل، مع الأخذ في الاعتبار أن كل شخص يستثمر في الصندوق إنما يقوم بذلك على مسؤوليته الشخصية.

إن مدير الصندوق لم يفوض أي شخص بإعطاء أية معلومات أو تقديم أية إفادة بخصوص طرح الوحدات سوى تلك الواردة في الشروط والأحكام. وعليه، في حال أن حصل ذلك، يجب عدم الاعتماد على مثل تلك المعلومات أو الإفادات باعتبارها أعطيت أو قدمت من مدير الصندوق. كما إن المعلومات الواردة في الشروط والأحكام هي معلومات مقدمة حسب تاريخ إصدار الشروط والأحكام ما لم يتم النص على خلاف ذلك.

إن توزيع هذه الشروط والأحكام وطرح الوحدات موجهان إلى المواطنين السعوديين وإلى غير السعوديين، علماً بأن شروط وأحكام الصندوق وكافة المستندات الأخرى المتعلقة به لا تشكل عرضاً أو دعوة من قبل أي شخص في أي دولة يحظر فيها النظام مثل هذا العرض أو الدعوة، ولا عرضاً أو دعوة إلى أي شخص يحظر تقديم مثل هذا العرض أو الدعوة إليه. وتطلب شركة الجزيرة للأسواق المالية من كل من تقع شروط وأحكام الصندوق وأية مستندات أخرى متعلقة به بحوزته أن يتعرف على هذه القيود ويلتزم بها.

كذلك يجب على المستثمرين المحتملين عدم اعتبار شروط وأحكام الصندوق وكافة المستندات الأخرى المتعلقة به نصيحة فيما يتعلق بأي أمور ضريبية أو قانونية أو شرعية أو استثمارية أو أية مسائل أخرى، ويُصحح المستثمرون المحتملون باستشارة مستشاريهم المهنيين والشرعيين بالنسبة لشراء الوحدات أو امتلاكها أو التصرف بها وبشأن المتطلبات النظامية التي تنطبق عليهم وقيود الصرف الأجنبي التي قد تواجههم بهذا الشأن والنتائج التي قد تترتب على هذا الشراء أو الامتلاك أو البيع أو التصرف من حيث الدخل والضريبة.

<p>هاتف +٩٦٦ ١١ ٢٢٥٦٠٠٠  فاكس +٩٦٦ ١١ ٢٢٥٦٠٦٨  المملكة العربية السعودية  ص.ب. ٢٠٤٣٨ الرياض ١١٤٥٥  طريق الملك فهد - الرحمانية  <a href="http://www.aljaziracapital.com.sa">www.aljaziracapital.com.sa</a>  <a href="mailto:contactus@aljaziracapital.com.sa">contactus@aljaziracapital.com.sa</a></p>	 <p>ALJAZIRA CAPITAL  الجزيرة للاستشارات المالية</p>	<p>مدير الصندوق/  مشغل الصندوق</p>
<p>٥٠ شارع ستراتون، لندن W1J 8LL  50 Stratton Street, London W1J 8LL  <a href="http://www.lazardnet.com">www.lazardnet.com</a></p>	<p>لازارد المحدودة لإدارة الأصول  LAZARD ASSET MANAGEMENT  LIMITED</p>	<p>مدير الصندوق من  الباطن</p>
<p>هاتف +٩٦٦ ١١ ٢١٧ ١٠١٧  برج نخيل، الطابق ١١، طريق الملك فهد ص.ب.  ١٠١٧٥ الرياض، المملكة العربية السعودية  <a href="http://www.northerntrust.com">www.northerntrust.com</a></p>	<p>نورثن ترست السعودية  THE NORTHERN TRUST COMPANY  OF SAUDI ARABIA</p>	<p>أمين الحفظ</p>
<p>هاتف +٩٧١ ٤ ٥١١ ٤٢٠٠  فاكس +٩٧١ ٤ ٥١١ ٤١٠٠  ٦١٦، الدور السادس، ليبرتي هاوس (Liberty  House)، مركز دبي المالي العالمي  ص.ب. ٥٠٦٧٣٤، دبي، الامارات العربية المتحدة  <a href="http://www.maplesfundservices.com">www.maplesfundservices.com</a></p>	<p>مبيلز الشرق الاوسط  Maples Fund Services (Middle East)  Limited</p>	<p>المدير الإداري</p>
<p>هاتف +٩٦٦١١٢٠٦٥٣٣٣  فاكس +٩٦٦١١٢٠٦٥٤٤٤  المملكة العربية السعودية  ص.ب. ٢٨٣٥٥ الرياض ١١٤٣٧  شارع الأمير محمد بن عبدالعزيز (التحلية) - حي  السليمانية  <a href="http://www.pkf.com/saudi-arabia">http://www.pkf.com/saudi-arabia</a></p>	<p>بي كي إف البسام وشركاه</p>	<p>مراجع الحسابات</p>
<p>هاتف +٩٦٦ ١٢ ٦٠٩ ٨٨٨٨  فاكس +٩٦٦ ٢١ ٦٠٩ ٨٨٨١  المملكة العربية السعودية  ص.ب. ٦٢٧٧، جدة ٢١٤٤٢  طريق الملك عبدالعزيز - النهضة  <a href="http://www.baj.com.sa">www.baj.com.sa</a></p>	 <p>بنك الجزيرة  BANK ALJAZIRA</p> <p>الهيئة الشرعية لبنك الجزيرة</p>	<p>الهيئة الشرعية</p>

## ملخص الصندوق

أسم صندوق الاستثمار	صندوق الجزيرة لأسهم الأسواق العالمية الناشئة
فئة ونوع الصندوق	صندوق استثمار عام مفتوح
مدير الصندوق	شركة الجزيرة للأسواق المالية
هدف الصندوق	الهدف الأساسي للصندوق هو تحقيق نمو في رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في أسهم الأسواق الناشئة، والتفوق على أداء مؤشر داو جونز الإسلامي المتخصص في الأسواق الناشئة الذي تم اختياره كمؤشر استرشادي للصندوق
مستوى المخاطر	مرتفع
الحد الأدنى للاشتراك	٢,٠٠٠ دولار أمريكي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	٥٠٠ دولار أمريكي
الحد الأدنى للاشتراك والإضافي عبر برامج الاشتراك المنتظم	٣٠ دولار أمريكي
الحد الأدنى للاسترداد	لا يوجد
أيام قبول طلبات الاشتراك والاسترداد	الأحد إلى الخميس باستثناء العطل الرسمية للمملكة
أيام التعامل والتقييم	الاثنين والخميس باستثناء العطل الرسمية في أسواق الأسهم العالمية
آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد	الساعة ٤:٠٠ بعد الظهر ليوم العمل السابق ليوم التعامل
أيام الاعلان	الثلاثاء والأحد باستثناء العطل الرسمية للمملكة
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة للمشاركين	خلال أربعة أيام عمل من نهاية يوم التعامل الذي تم فيه تنفيذ الطلب
سعر الوحدة عند بداية الطرح	١٠٠ دولار أمريكي
عملة الصندوق	الدولار الأمريكي
تاريخ الطرح	١٩/٠٢/١٤٣٤هـ الموافق ٠١/٠١/٢٠١٣م
تاريخ إصدار الشروط والأحكام وآخر تحديث	صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ ١٧/١٢/١٤٣٢هـ الموافق ١١/١١/٢٠١١م، وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ ٠٦/١١/١٤٣٣هـ الموافق ٠٥/٠٦/٢٠٢٢م
المؤشر الاسترشادي	مؤشر داو جونز الإسلامي المتخصص في الأسواق الناشئة
مشغل الصندوق	شركة الجزيرة للأسواق المالية
أمين الحفظ	نورثن ترست السعودية

مراجع الحسابات	بي كي إف البسام وشركاه
رسوم إدارة الصندوق	١,٩٥% سنوياً من صافي قيمة الأصول تحسب على أساس يومي عند كل تقويم.
رسوم الاشتراك	لغاية ٢% تخصم من إجمالي مبلغ الاشتراك، وتخصم منه قبل شراء الوحدات
رسوم أمين الحفظ	بحد أدنى ٠,٠٧٥% وبحد أقصى ٠,٦% سنوياً بالإضافة الى رسوم عمليات ورسوم تقارير تحسب وتدفع شهرياً
مصاريف التعامل	تدفع مصاريف التعامل في استثمارات الصندوق مباشرة من قبل الصندوق، وتحتسب هذه الرسوم حسب رسوم التعامل المعمول بها في الأسواق التي يتم التداول للصندوق فيها وكذلك الرسوم المتفق عليها مسبقاً مع الوسطاء الخارجيين
مصاريف أخرى	يدفع الصندوق مصاريف أخرى تشمل على سبيل المثال لا للحصر التكاليف المتعلقة بإعداد النشرات والتقارير والإشعارات إلى المستثمرين وطباعه تلك النشرات والتقارير والإشعارات وتوزيعها ومكافئات أعضاء مجلس إدارة الصندوق ورسوم الخدمات الشرعية ومراجعي الحسابات الخارجيين والرسوم الرقابية وموقع تداول وأية مصاريف استثنائية وغيرها مثل مصاريف التصفية. على أن لا تتجاوز هذه المصاريف نسبة ٠,٢٥% سنوياً من صافي قيمة الأصول بحد أقصى

٧	قائمة المصطلحات	
١٠	صندوق الاستثمار	1.
١٠	النظام المطبق	2.
١٠	سياسات الاستثمار وممارساته	3.
١٢	المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق	4.
١٤	الآلية تقييم المخاطر	5.
١٤	الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق	6.
١٤	قيود/ حدود الاستثمار	7.
١٤	العملة	8.
١٤	مقابل الخدمات والعمولات والاعتاب	9.
١٧	التقييم والتسعير	10.
١٧	التعامل	11.
١٩	سياسة التوزيع	12.
١٩	تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات	13.
٢٠	سجل مالكي الوحدات	14.
٢١	حقوق مالكي الوحدات	16.
٢١	مسؤولية مالكي الوحدات	17.
٢١	خصائص الوحدات	18.
٢١	التغييرات في شروط واحكام الصندوق	19.
٢٢	إنهاء وتصفية الصندوق	20.
٢٣	مدير الصندوق	21.
٢٤	مشغل الصندوق	22.
٢٤	أمين الحفظ	23.
٢٥	مجلس إدارة الصندوق	24.
٢٨	هيئة الرقابة الشرعية	25.
٣٠	مراجع الحسابات	26.
٣٠	المدير الإداري	27.
٣١	أصول الصندوق	28.
٣١	معالجة الشكاوى	29.
٣١	معلومات أخرى	30.
٣٢	إقرار من مالك الوحدات	31.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف النبيين والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد،

#### قائمة المصطلحات

سيكون لكل من المصطلحات التالية المستخدمة في هذه الشروط والاحكام المعنى المحدد له أدناه:

**مراجع الحسابات:** يعني بي كي إف البسام وشركاه.

**الشركة / مدير الصندوق/ مشغل الصندوق:** يعني شركة الجزيرة للأسواق المالية، الحاصلة على ترخيص من هيئة السوق المالية رقم ٣٧-٠٧٠٧٦-٢٠٠٧ تاريخ ١٤٢٨/٧/٨ هـ الموافق ٢٠٠٧/٧/٢٢ م والحاصلة على خطاب لممارسة العمل تاريخ ١٤٢٩/٣/٢٨ هـ الموافق ٢٠٠٨/٠٤/٠٥ م وعنوان مكتبها الرئيسي: ص. ب. ٢٠٤٣٨ الرياض ١١٤٥٥، المملكة العربية السعودية، هاتف ٠١١٢٢٥٦٠٠٠.

**بنك الجزيرة:** يعني بنك الجزيرة، شركة مساهمة سعودية بسجل تجاري رقم ٤٠٣٠٠١٠٥٢٣ وعنوان مكتبه الرئيسي: ص. ب. ٦٢٧٧ جدة ٢١٤٤٢، المملكة العربية السعودية.

**مجموعة بنك الجزيرة:** تعني أية شركة في هيئة قابضة، تابعة أو مملوكة لبنك الجزيرة وأي شركة تابعة لتلك الشركة.

**المجلس:** يعني أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

**الهيئة:** تعني هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية المؤسسة وفقا لنظام السوق المالية.

**نظام السوق المالية:** يعني نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ (الموافق ١٦ يونيو ٢٠٠٣ م).

**أمين الحفظ:** يعني نورثن ترست السعودية.

**مدير الصندوق بالباطن:** تعني شركة لازارد المحدودة لإدارة الاصول

**المدير الإداري:** يعني ميبلز الشرق الاوسط

**يوم التعامل:** الاثنين والخميس ويكون يوم عمل في الأسواق العالمية.

**الصندوق:** يعني صندوق الجزيرة لأسهم الأسواق العالمية الناشئة.

**الهيئة الشرعية للصندوق:** تعني الهيئة الشرعية المسؤولة عن اعتماد المعايير الشرعية للصندوق.

**الأهداف الاستثمارية:** تعني الأهداف الاستثمارية المذكورة في البند ٣ من هذه المذكرة.

**المستثمر (المستثمرون):** يعني المستثمر في الصندوق أو أي شخص (طبيعي أو اعتباري) يقدم طلباً للاستثمار في الصندوق.

**الوحدات الاستثمارية:** تعني الوحدات الاستثمارية التي تمنح المستثمر حق المشاركة في ملكية أصول الصندوق على أساس نسبي وفقاً لعدد الوحدات الاستثمارية التي يملكها المستثمر.

**صافي قيمة الأصول:** تعني إجمالي قيمة الأصول مخصوماً منها إجمالي قيمة الخصوم.

**اللائحة:** تعني لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن الهيئة.

**الشرعية:** تعني النظام المستند إلى القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

**الرقابة الشرعية:** تعني الجهة التي تعاقب معها الصندوق لتقوم بمهام المراجعة في المسائل المتعلقة بعمليات الصندوق ومدى مطابقتها للضوابط الشرعية.

**الشروط والأحكام:** العقود التي تحتوي البيانات والأحكام المطلوبة وفقاً لأحكام المادة ٣٣ من لائحة صناديق الاستثمار بالنسبة للصندوق العام والمادة ٨٢ من لائحة صناديق الاستثمار بالنسبة للصندوق الخاص، ويتم توقيعها بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات.

**إجمالي مبلغ الشراء:** يعني إجمالي المبلغ الذي يدفعه المستثمر للاستثمار في الصندوق.

**ريال:** يعني الدولار الأمريكي، العملة الرسمية للولايات المتحدة الأمريكية.

**يوم التقويم:** الاثنين والخميس ويكون يوم عمل في الأسواق العالمية.

**يوم العمل:** يعني أي يوم من الأحد إلى الخميس من كل أسبوع ويستثنى منها العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية.

**برامج الاشتراك المنتظم:** هي برامج تتيح للمستثمرين الاشتراك بمبالغ ثابتة على فترات منتظمة.

**قرار صندوق عادي:** يعني قراراً يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من ٥٠% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء أكان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

**ضريبة القيمة المضافة:** هي ضريبة غير مباشرة تُفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت، مع بعض الاستثناءات، وتُفرض ضريبة القيمة المضافة في كل مرحلة من مراحل سلسلة الإمداد، ابتداءً من الإنتاج ومروراً بالتوزيع وحتى مرحلة البيع النهائي للسلعة أو الخدمة.

**التغيير الأساسي:** يُقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أياً من الحالات الآتية:

- (١) التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فنته.
- (٢) التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق العام المغلق.

- (٣) التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام.
- (٤) الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
- (٥) اي تغيير يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق العام المغلق.
- (٦) أي تغيير يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق العام المغلق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما.
- (٧) أي تغيير يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدّد من أصول الصندوق العام المغلق.
- (٨) أي تغيير يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدّد من أصول الصندوق العام المغلق.
- (٩) التغيير في تاريخ استحقاق أو إنهاء الصندوق العام المغلق.
- (١٠) زيادة اجمالي قيمة اصول الصندوق العام المغلق من خلال قبول مساهمات نقدية أو عينيه أو كليهما.
- (١١) أي حالات أخر تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.

**التغيير غير الأساسي:** يُقصد ب"التغيير غير الأساسي" أي تغيير لا يقع ضمن أحكام المادة (٦٢) من لائحة صناديق الاستثمار والخاصة بتعريف التغييرات الأساسية.

## شروط وأحكام الصندوق

### ١. صندوق الاستثمار

- ١,١. صندوق الجزيرة لأسهم الأسواق العالمية الناشئة، صندوق عام مفتوح.
- ١,٢. صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ ١٧ / ١٢ / ١٤٣٢ هـ الموافق ٢٠١١/١١/١٣ م، وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ ٠٦ / ١١ / ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٦/٠٥ م
- ١,٣. وافقت الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته في ١٧ / ١٢ / ١٤٣٢ هـ الموافق ٢٠١١/١١/١٣ م.
- ١,٤. الصندوق مفتوح المدة.

### ٢. النظام المطبق

يخضع الصندوق ومدير الصندوق للأنظمة واللوائح التي تصدرها هيئة السوق المالية وللقوانين السائدة في المملكة العربية السعودية بما لا يتنافى مع الشريعة الإسلامية. وفي حالة نشوب أي خلاف بين مدير الصندوق والمستثمرين حول تفسير شروط وأحكام هذه الاتفاقية، يحال هذا الخلاف إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية. وتعتبر اللغة العربية هي اللغة المعتمدة كأساس لتفسير هذه الشروط والأحكام.

### ٣. سياسات الاستثمار وممارساته

- ٣,١. الهدف الأساسي للصندوق هو تحقيق نمو في رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في أسهم الأسواق الناشئة، والتفوق على أداء مؤشر داو جونز الإسلامي المتخصص في الأسواق الناشئة الذي تم اختياره كمؤشر استرشادي للصندوق.
- ٣,٢. يستثمر الصندوق في أسهم الأسواق الناشئة من خلال بناء محفظة متنوعة على مستوى الدول والقطاعات وانتقاء أسهم الشركات الأفضل والمتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق. كما يمكن له الاستثمار في صناديق مشابهة.
- ٣,٣. يقوم الصندوق بالحد من التركيز المفرط للاستثمارات في شركات تابعة لدولة واحدة من خلال الالتزام بأن لا تتجاوز نسبة استثمارات الصندوق في الشركات التابعة لأي دولة ١٠% أضافه لوزن الدولة المعني حسب بلد المنشأ في المؤشر الاسترشادي للصندوق. كما يحق للصندوق الاستثمار في أسهم الشركات المدرجة في الأسواق المتقدمة والتي يرتبط اغلب نشاطها بالأسواق الناشئة. ويحق له الاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (الريت) وحقوق الاولوية. ويمكن للصندوق حسب ما يراه مناسباً لتحقيق مصلحة حملة وحدات الصندوق الاحتفاظ بأي نسبة سيولة يراها ويمكن له استثمار أي نسبة من هذه السيولة المتاحة في عمليات مريحة طويلة أو قصيرة الأجل. كما يمكن له الاستثمار في الأدوات المالية الصادرة عن بنك الجزيرة المالك لمدير الصندوق أو شركات تابعه طبقاً لأهداف وقيود الصندوق.

الحد الأدنى	الحد الأعلى	نوع الاستثمار
%٦٥	%١٠٠	الأسهم المدرجة في الأسواق الناشئة
٠	%٢٥	صناديق استثمارية في أسهم الأسواق الناشئة
٠	%١٠	النقد

٣,٥ يتعامل الصندوق في جميع اسواق الاسهم العالمية.

٣,٦ يحق لمدير الصندوق و/أو أي من تابعيه الدخول كمستثمر في الصندوق في أي وقت يشاء وستعامل وحدات مدير الصندوق وتابعيه معاملة مماثلة لوحدات المشتركين في الصندوق وبحسب بنود الاشتراك والاسترداد في هذه الشروط والاحكام.

٣,٧ يهدف مدير الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الإدارة الفعالة للصندوق التي تعتمد على انتقاء الأسهم ومعتمدا في ذلك على التحليل الأساسي لأسهم الشركات والقطاعات والأسواق.

٣,٨ لا يمكن لمدير الصندوق إدراج الأوراق المالية التالية ضمن استثمارات الصندوق:

٣,٨,١ العقود المستقبلية FUTURES

٣,٨,٢ عقود الخيارات OPTIONS

٣,٨,٣ عقود المبادلة SWAP.

٣,٨,٤ الأسهم الممتازة.

٣,٩ يلتزم الصندوق بأن تكون جميع استثماراته متوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة للصندوق.

٣,١٠ يمكن للصندوق استثمار ما لا يزيد عن ٢٥% من صافي قيمة أصوله في صناديق استثمارية مشابهة بحيث لا يتجاوز نسبة ٢٠% من صافي قيمة أصول الصندوق المستثمر به.

٣,١١ يمكن للصندوق الحصول على تمويل (بما لا يتعارض مع المعايير الشرعية للصندوق) بما لا يزيد عن ١٠% من صافي قيمة أصوله، على أن لا يتم رهن أصول الصندوق مقابل هذا القرض. ويستثنى من ذلك ما يتم اقتراضه قرضاً حسناً من مدير الصندوق لتغطية طلبات الاسترداد عندما لا تتوفر سيولة كافية في حساب الصندوق.

٣,١٢ يمكن للصندوق استثمار ما لا يزيد عن ١٠% من صافي قيمة الصندوق في أسهم مصدر واحد. وعلى أية حال، في حال تجاوز الوزن السوقي لشركة مدرجة نسبة ١٠% من إجمالي القيمة السوقية للوعاء الاستثماري للشركات المدرجة المتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق، فإن بإمكان مدير الصندوق أن يزيد من نسبة الاستثمار في هذه الشركة إلى النسبة المماثلة للقيمة السوقية لهذه الشركة على أن لا يتجاوز الاستثمار فيها ما نسبته ٢٠% من صافي

قيمة اصول الصندوق. وستتم مراجعة وتحديث الوعاء الاستثماري للشركات المتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق بشكل ربع سنوي.

٣,١٣. تقوم استثمارات الصندوق على توزيع المخاطر بشكل حذر وحكيم مع عدم الاخلال بأهداف الصندوق وسياسات الاستثمار ومراعاة حدود التعامل مع الاطراف النظيرة.

٣,١٤. مؤشر داو جونز الإسلامي المتخصص في الأسواق الناشئة هو المؤشر الإرشادي للصندوق. وهو مؤشر تصدره إس اند بي وداو جونز للمؤشرات، ويختص بقياس التغيرات السعرية في الاسهم المدرجة بالأسواق العالمية الناشئة والمتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق. ويمكن للمستثمر الحصول على معلومات كاملة عن المؤشر الإرشادي من موقع إس اند بي وداو جونز [www.spindices.com](http://www.spindices.com)

٣,١٥. لن يستثمر الصندوق في المشتقات.

#### ٤. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

٤,١. ستكون أصول الصندوق عرضة لعدد من المخاطر المصاحبة للاستثمار في أسواق الأسهم، وعلى المستثمر أن يكون على علم بأن قيمة الوحدات الاستثمارية يمكن أن تنخفض وترتفع في أي وقت، ولا يمكن إعطاء أي تأكيد بأن استراتيجية الصندوق الاستثمارية ستنفذ بنجاح أو بأن الأهداف الاستثمارية سيتم تحقيقها.

٤,٢. إن الأداء السابق للصندوق والأداء السابق للمؤشر الاسترشادي لا يدلان على ما سيكون عليه أداء الصندوق في المستقبل. كما أن هناك عدة عوامل تؤثر على أداء الصندوق، وسوف يتغير سعر وحدة الصندوق بصورة دورية تبعاً لتغير ظروف السوق والسياسة النقدية أو بفعل أي تطورات اقتصادية، سياسية، مالية، أو أمنية، أو كوارث طبيعية أخرى.

٤,٣. لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الاداء المطلق للصندوق أو أداءه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سوف يتكرر أو يماثل الاداء السابق.

٤,٤. على المستثمرين أن يكونوا على علم بأن الاستثمار في الصندوق ليس وديعة لدى أية بنك محلي يرعى الصندوق أو يبيع وحدات الصندوق أو مرتبط بالصندوق بأي شكل.

٤,٥. قد يتعرض الصندوق للخسارة، وليس هناك أي ضمان يقدم للمستثمر لا بشأن المبلغ الأصلي للمستثمر ولا بشأن أية عوائد.

٤,٦. قائمة المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار:

٤,٦,١. مخاطر سوق الأسهم: تتذبذب قيمة الأسهم تبعاً لأية تطورات تتعلق بالشركة المصدرة وبالسوق وبالمستجدات السياسية والاقتصادية وعوامل العرض والطلب. ويمكن أن ينتج تذبذب حاد في أسعار الأسهم على المدى القصير جراء هذه التطورات.

٤,٦,٢. مخاطر أسعار الصرف: التذبذب لسعر صرف الدولار مقابل العملات المحلية للبلدان المستثمر في أصولها أو مقابل العملة الرئيسية لمالكي الوحدات قد لا يمكن التنبؤ به، وقد يكون له تأثير كبير على العوائد الاستثمارية للصندوق أو لملاك الوحدات سواء بشكل سلبي أو إيجابي.

٤,٦,٣. المخاطر السياسية والاقتصادية: قد يكون للأوضاع السياسية والاقتصادية أو الأمنية في بلد ما والتغيرات التنظيمية أو الضريبية أو تغيير السياسة الاقتصادية في ذلك البلد، تأثير كبير على السوق في ذلك البلد وفي البلدان المحيطة أو المرتبطة به.

٤,٦,٤. مخاطر الشركة المصدرة: يمكن أن تتأثر قيمة السهم أو الورقة المالية جراء أي تغييرات تطرأ على الوضع المالي للشركة المصدرة أو الشركات التابعة لها.

٤,٦,٥. المخاطر الشرعية: تتم مراجعة شرعية الشركات المستثمر فيها وقد ينتج استبعاد أي شركة يتبين عدم مطابقتها للضوابط الشرعية بغض النظر عن ملائمة أو عدم ملائمة المعايير والظروف الاستثمارية الأخرى. كما قد ينتج عن هذه المراجعة التخلص من بعض أرباح الشركات الموزعة بدفعها للجهات الخيرية على سبيل التطهير.

٤,٦,٦. مخاطر السيولة: هي مخاطر انخفاض السيولة في السوق الذي يستثمر فيه الصندوق مما يؤثر على إمكانية تسهيل جزء من أصول الصندوق وكذلك في حالة زيادة طلبات الاسترداد في يوم تقويم واحد عن نسبة ١٠% من قيمة أصول الصندوق وما يتم عنه من تأجيل بعض طلبات الاسترداد ليوم التقويم التالي بالنسبة والتناسب.

٤,٦,٧. المخاطر النظامية: قد ينتج اتخاذ بعض الإجراءات التي قد تؤثر بحال من الأحوال على أداء الصندوق في حال تغير الأنظمة واللوائح الحالية والمعتمدة لعمل هذا الصندوق.

٤,٦,٨. مخاطر ضريبية: قد يؤدي فرض الضرائب ومنها ضريبة القيمة المضافة، الى تأثر الرسوم والمصاريف والتكاليف الأخرى المرتبطة بإدارة الصندوق، حيث قد تؤدي هذه الضرائب التي يتم فرضها إلى انخفاض العوائد المرتبطة بالاستثمار في الصندوق. ووفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة، فإنه في حال الإخلال بأي من هذه الالتزامات المفروضة ذات العلاقة بضريبة القيمة المضافة فإن ذلك سوف يؤدي إلى فرض غرامات مالية وعقوبات نظامية أخرى.

٤,٦,٩. مخاطر أسعار الفائدة: تغير أسعار الفائدة يمكن أن يكون له تأثير سلبي على قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات وبالتالي على سعر الوحدة بالصندوق.

٤,٦,١٠. مخاطر الشركات الصغيرة: وتتمثل بالتقلبات الشديدة التي تكون عرضة لها أسهم الشركات الصغيرة سواء صعوداً أو هبوطاً الأمر والذي يجعل أسهم تلك الشركات أكثر مخاطرة من أسهم الشركات الكبيرة وقد ينعكس ذلك على سعر الوحدة بالصندوق.

٤,٦,١١. مخاطر تركيز الاستثمار: قد يركز الصندوق في استثماره على أسهم الشركات العاملة بقطاع معين أو يزيد من استثماره في سهم معين لنسبة تفوق وزن ذلك السهم في الوعاء الاستثماري الخاص بالصندوق، مما قد يجعل الصندوق أكثر عرضة للتقلبات التي قد يتعرض لها ذلك القطاع أو ذلك السهم وقد ينعكس ذلك على سعر الوحدات.

٤,٦,١٢. مخاطر الائتمان: في حال استثمار أصول الصندوق في عمليات المرابحة أو الصكوك، فهناك مخاطر ائتمانية تتمثل في مقدرة الطرف الآخر على سداد المستحقات أو الالتزامات المترتبة عليه في الوقت المحدد أو عدم إمكانية السداد نهائياً مما قد يؤثر سلباً على سعر الوحدة بالصندوق.

٤,٦,١٣. مخاطر إدارية: قد تتأثر عوائد الصندوق نتيجة تغير القائمين على إدارة الصندوق أو رسوم ومصاريف الصندوق وبالتالي قد تتأثر أسعار وحداته.

٤,٦,١٤. مخاطر تقنية: قد تتأثر عوائد الصندوق نتيجة عوائق أو عيوب الاتصالات، والأجهزة والمعدات ونظم المعلومات، أو الاختراق والهجوم بالبرمجيات الخبيثة، أو العطل الفني، سواء أكان جزئياً أم كلياً، مما قد يؤثر على سعر الوحدة بالصندوق.

٤,٦,١٥. مخاطر تضارب المصالح: قد ينشأ تضارب مصالح بين مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة والمشاركين في الصندوق أثناء القيام بإدارة الصندوق. وإن أي تضارب في المصالح يحد

من قدرة مدير الصندوق على أداء مهامه بشكل موضوعي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه.

٤,٦,١٦. مخاطر الخلافات القانونية: في حال نشوء خلافات قانونية بين أي من الأطراف ذات العلاقة بالصندوق أو بين الصندوق وأي من هذه الأطراف فقد يؤدي ذلك إلى تعطل بعض أعمال الصندوق وبالتالي قد يؤثر ذلك على سلبياً على سعر وحداته.

٤,٦,١٧. مخاطر فقدان الموظفين الرئيسيين: إن فقدان مدير الصندوق و/أو مدير الصندوق من الباطن و/أو أي من الأطراف الخارجية للموظفين الرئيسيين العاملين لدى أي منهم وتأخر أو تعذر إيجاد البديل قد يؤثر على قدرة مدير الصندوق على تنفيذ الاستراتيجية الاستثمارية للصندوق مما قد يؤثر سلبياً على قيمة الاستثمار وسعر الوحدة في الصندوق.

٤,٦,١٨. مخاطر تعذر اصدار تقييم لأصول الصندوق: في حالة وقوع حوادث خارجة عن الإرادة تتعلق بالأسواق التي يستثمر فيها الصندوق، أو حدوث ظروف قاهرة سياسة أو مناخية أو أية ظروف استثنائية أخرى، فقد يتعذر على الصندوق تقييم استثماراته وبالتالي اصدار سعر للوحدة تحت هذه الظروف.

٤,٦,١٩. مخاطر خفض التصنيف الائتماني: إن أي تغيير تقوم به وكالات التصنيف الائتماني لتخفيض التصنيف الائتماني لأدوات الدخل الثابت أو مصدريها أو الطرف النظير ربما يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات وبالتالي على سعر الوحدة بالصندوق.

٤,٦,٢٠. مخاطر الاعتماد على التصنيف الداخلي لأدوات الدخل الثابت: في حال استثمر الصندوق بأدوات الدخل الثابت غير المصنفة ائتمانياً، فسيتم ذلك بالاعتماد على التحليل والبحث الذي يقوم به مدير الصندوق وعلى تقييمه الائتماني الداخلي. وقد يؤثر أي تراجع في المراكز المالية لمصدري هذه الأدوات على قيمتها مما قد يؤثر على أسعار وحدات الصندوق.

## ٥. آلية تقييم المخاطر

تقوم إدارة المخاطر لدى مدير الصندوق بمراقبة أداء الصندوق على أساس سنوي وعند الحاجة ووفقاً للسياسة المخاطر الخاصة بالصندوق تقوم بتقديم تقرير إلى الإدارة العليا ولجنة المخاطر وإدارة الصندوق.

## ٦. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

هذا الصندوق ملائم للمستثمرين الأفراد والشركات والمؤسسات الخاصة والحكومية وشبه الحكومية الذين يفضلون الاستثمارات طويلة المدى ولديهم القدرة على تحمل مستوى مرتفع من المخاطر.

## ٧. قيود/حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط واحكام الصندوق.

## ٨. العملة

يستخدم الصندوق الدولار الأمريكي كعملة أساسية، وفي حالة الاشتراك أو استرداد الوحدات سيتم تحويل أموال المستثمر إلى الدولار الأمريكي بسعر الصرف السائد في يوم التعامل المعني. وإذا كان هناك تذبذب في السعر المستخدم بين اليوم الذي يقدم المستثمر طلب شراء الوحدات واليوم الذي يتم فيه تنفيذ طلب المستثمر، فإن أية خسائر تترتب على هذا التغيير يتحملها المستثمر وحده بدون أي التزام من مدير الصندوق.

## ٩. مقابل الخدمات والعمولات والاعتاب

٩,١. يدفع الصندوق الرسوم والمدفوعات التالية من أصوله كمقابل للخدمات التي تقدم له:

٩,١,١. رسوم الإدارة: يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم إدارة بواقع ١,٩٥% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحسب على أساس يومي وتدفع على أساس ربع سنوي

٩,١,٢. رسوم أمين الحفظ: يدفع الصندوق إلى أمين الحفظ رسوماً تتراوح ما بين ٠,٠٧٥% و ٠,٦% بحد أعلى سنوياً من صافي قيمة الأصول، بالإضافة إلى رسوم عمليات تتراوح ما بين ١٥ دولار أمريكي بحد أدنى و ١٩٠ دولار أمريكي بحد أعلى لكل عملية، ورسوم تقارير سنوية تبدأ من ١,٦٥٠ دولار أمريكي للسنة الأولى ثم ٢,٧٥٠ دولار أمريكي للسنة الثانية ثم ٥,٥٠٠ دولار أمريكي سنوياً. تحسب هذه الرسوم وتدفع على أساس شهري.

٩,١,٣. رسوم المدير الإداري: يدفع الصندوق إلى المدير الإداري رسوماً بنسبة ٠,٠٩% سنوياً من صافي قيمة الأصول و بحد أدنى (٢٢,٠٠٠ دولار أمريكي) تحسب شهرياً وتدفع على أساس ربع سنوي، بالإضافة إلى (٣,٠٠٠ دولار أمريكي) للسنة الأولى.

٩,١,٤. رسوم المؤشر الاسترشادي: يدفع الصندوق رسوم المؤشر الاسترشادي كما هو موضح بقائمة الرسوم والمصاريف في البند (٩,٢).

٩,١,٥. مصاريف التعامل: تدفع مصاريف التعامل في استثمارات الصندوق مباشرة من قبل الصندوق، وتحسب هذه الرسوم حسب رسوم التعامل المعمول بها في الأسواق التي يتم التداول للصندوق فيها وكذلك الرسوم المتفق عليها مسبقاً مع الوسطاء الخارجيين.

٩,١,٦. مصاريف أخرى: يدفع الصندوق مصاريف أخرى تشمل على سبيل المثال لا للحصر التكاليف المتعلقة بإعداد النشرات والتقارير والإشعارات إلى المستثمرين وطباعة تلك النشرات والتقارير والإشعارات وتوزيعها ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق ورسوم الخدمات الشرعية ومراجعي الحسابات الخارجيين والرسوم الرقابية وموقع تداول أية مصاريف استثنائية وغيرها مثل مصاريف التصفية. على أن لا تتجاوز هذه المصاريف نسبة ٠,٢٥% سنوياً من صافي قيمة الأصول بحد أقصى.

٩,٢. رسوم ومصاريف الصندوق

رسوم الصندوق	
رسوم الاشتراك	لغاية ٢% تخصم من إجمالي مبلغ الاشتراك، وتخصم منه قبل شراء الوحدات
رسوم إدارة الصندوق	١,٩٥% سنوياً من صافي قيمة الأصول تحسب على أساس يومي عند كل تقويم
رسوم الحفظ	بحد أدنى ٠,٠٧٥% و بحد أقصى ٠,٦% سنوياً بالإضافة إلى رسوم عمليات ورسوم تقارير تحسب وتدفع شهرياً
رسوم المدير الإداري	٠,٠٩% سنوياً من صافي قيمة الأصول و بحد أدنى (٢٢,٠٠٠ دولار أمريكي) تحسب شهرياً وتدفع على أساس ربع سنوي.
رسوم المؤشر الاسترشادي	٥٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً بحد أقصى.
مجلس إدارة الصندوق*	مكافأة لكل عضو مستقل بواقع خمسة آلاف ريال سعودي بدل حضور لكل اجتماع بحد أدنى اجتماعين سنوياً.
أتعاب المحاسب القانوني*	٥٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً بحد أقصى.
رسوم رقابية*	٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً تدفع لهيئة السوق المالية

رسوم الخدمات الشرعية*	١٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً
موقع تداول*	٥,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً
<p>قد يتم فرض ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة يتم تزويد الصندوق بها، وفي حال فرضها فإن الصندوق سيدفع لمزود الخدمة (بالإضافة إلى أية رسوم أو مصاريف أخرى) مجموعاً مساوياً للقيمة المسجلة لهذه الضريبة على فاتورة ضريبة القيمة المضافة الخاصة بالخدمة المعنية.</p> <p>وفي حال ما إذا كانت ضريبة القيمة المضافة مفروضة أو قد يتم فرضها على أي خدمة مقدمة من قبل الصندوق، فإن العميل سيدفع للصندوق (بالإضافة إلى أية رسوم أو مصاريف أخرى) مجموعاً مساوياً لقيمة هذه الضريبة.</p>	

٩,٣. جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق و مالك الوحدة.

نوع الرسم	Amount-USD	% AVG NAV	مصاريف استثمار افتراضي بقيمة 2,667 دولار
رسوم الحفظ	21,006	0.15%	3.96
رسوم الادارة	276,742	1.96%	52.18
رسوم الاشتراك	-	0.00%	-
رسوم الاسترداد المبكر	-	0.00%	-
رسوم المدير الاداري	22,061	0.16%	4.16
رسوم التمويل	-	0.00%	-
رسوم التسجيل	-	0.00%	-
رسوم المراجع الخارجي	6,168	0.04%	1.16
رسوم رقابية - هيئة السوق المال	2,000	0.01%	0.38
رسوم المؤشر الإستراتيجي	8,800	0.06%	1.66
رسوم اللجنة الشرعية	2,667	0.02%	0.50
رسوم مجلس إدارة الصندوق	5,333	0.04%	1.01
رسوم موقع تداول	1,333	0.01%	0.25
رسوم القيمة المضافة	35,293	0.25%	6.65
مصروفات التعامل	63,001	0.45%	11.88
المجموع	423,398	3.14%	83.79

تم احتساب الرسوم المفروضة بالريال السعودي بسعر صرف افتراضي قدرة ٣,٧٥ ريال للدولار الأمريكي

٩,٤. رسوم الاشتراك: يتم خصم رسوم اشتراك تستحق لمدير الصندوق يدفعها المستثمر بنسبة ثابتة لا تزيد عن ٢% من إجمالي مبلغ الاشتراك. وتخصم منه قبل شراء الوحدات.

٩,٥. لا يوجد أي عمولات بخلاف المذكور في هذه المادة

٩,٦. معلومات الزكاة والضريبة:

٩,٦,١. على المستثمر أن يعلم أن مدير الصندوق لن يقوم باحتساب زكاة الصندوق أو إخراجها، وفي حال تم تغيير الأنظمة والتشريعات الخاصة بزكاة صناديق الاستثمار سيتم إبلاغ المستثمرين قبل تطبيق هذه التغييرات.

٩,٦,٢. يخضع الصندوق للأنظمة الضريبية المطبقة في كل سوق مالية يستثمر بها.

٩,٦,٣. جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام و/أو أية مستندات ذات صلة لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك.

٩,٦,٤. في حال ما إذا كانت ضريبة القيمة المضافة مفروضة أو قد يتم فرضها على أي خدمة يتم تزويد الصندوق بها، فإن الصندوق سيدفع لمزود الخدمة (بالإضافة إلى أية رسوم أو مصاريف أخرى) مجموعاً مساوياً للقيمة المسجلة لهذه الضريبة على فاتورة ضريبة القيمة المضافة الخاصة بالخدمة المعنية.

٩,٦,٥. في حال ما إذا كانت ضريبة القيمة المضافة مفروضة أو قد يتم فرضها على أي خدمة مقدمة من قبل الصندوق، فإن العميل سيدفع للصندوق (بالإضافة إلى أية رسوم أو مصاريف أخرى) مجموعاً مساوياً لقيمة هذه الضريبة.

٩,٧. لا يوجد أي عمولات بخلاف المذكور في هذه المادة

## ١٠. التقييم والتسعير

١٠,١. يشمل إجمالي موجودات الصندوق قيمة الأسهم والأرباح والنقدية وعائد عمليات المراجعة والاستثمارات الأخرى التي يملكها الصندوق.

١٠,٢. صافي قيمة الأصول هو حاصل طرح إجمالي مطلوبات الصندوق من إجمالي قيمة موجوداته. ويشمل إجمالي المطلوبات على سبيل المثال لا الحصر جميع رسوم العمليات والحفظ والوساطة والرسوم الأخرى، والرسوم والمصروفات المدفوعة أو المستحقة لأية أطراف تقدم خدمات للصندوق وجميع المصاريف والتكاليف ذات العلاقة.

١٠,٣. بالنسبة لأصول الصندوق المدرجة في سوق مالية معترف بها، سيتم استخدام آخر سعر إغلاق لغرض تقويم تلك الأصول أما بالنسبة لصناديق الاستثمار المستثمر بها فسيتم استخدام آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة وذلك لتحديد صافي قيمة أصول الصندوق.

١٠,٤. يتم تقويم أصول الصندوق مرتين اسبوعياً في يومي التعامل المحددين (الاثنين والخميس). على أساس إغلاق أسعار الأسهم المتوفرة في ذلك اليوم ما لم تكن الأسواق غير عاملة في ذلك اليوم وفي هذه الحالة يتم التقويم حسب آخر إغلاق لأسعار تلك الأسهم.

١٠,٥. سيقوم مدير الصندوق بتوثيق أي تقويم خاطئ لأصول الصندوق أو حساب خاطئ لسعر الوحدة في حال حدوث ذلك، وتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير، وإبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل ما نسبته ٠,٥٪ أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق.

١٠,٦. يتم تحديد قيمة وحدات الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على مجموع الوحدات الاستثمارية القائمة في يوم التعامل المعني، وعلى ضوءها يتم تحديد قيمة الأصول بالنسبة للمستثمر الحالي وسعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد.

١٠,٧. سيقوم مدير الصندوق بنشر سعر تقويم وحدات الصندوق بحد أقصى في يوم العمل الذي يلي يوم التقويم على موقع مدير الصندوق على شبكة الانترنت وكذلك على موقع السوق المالية السعودية (تداول) الخاص بذلك.

## ١١. التعاملات

١١,١. بدأ الصندوق استقبال الاشتراكات في ٢٠١٣/٠١/٠١م، بسعر أولي للوحدة يبلغ ١٠٠ دولار أمريكي.

١١,٢. أيام التعامل هي الاثنين والخميس باستثناء العطل الرسمية في أسواق الأسهم العالمية، وآخر موعد لاستلام نموذج طلب الاشتراك أو الاسترداد ومبلغ الاشتراك من المستثمر قبل الساعة الرابعة عصراً في يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل. علماً بأن المشترك لا يحصل على شهادة ملكية للوحدات الاستثمارية، بل يتم قيد جميع الوحدات الاستثمارية في سجل الوحدات الذي تحتفظ به الشركة كحسابات فرعية لديه بصيغة رقمية أو خطية أو بوسيلة إلكترونية، ويستلم كل مستثمر من الشركة إشعاراً يبين تفاصيل الوحدات التي اشتراها المستثمر.

١١,٣. إجراءات تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

١١,٣,١. على المستثمر الذي يرغب في الاشتراك في الصندوق أن يفتح حساباً لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك والاسترداد.

١١,٣,٢. يمكن للمستثمر الاشتراك بالصندوق من خلال تعبئة نموذج الاشتراك وتوقيع الشروط والأحكام وتحويل قيمة الاشتراك إلى مدير الصندوق، وسيخصص للمستثمر عدد من الوحدات تحسب بقسمة مبلغ الاشتراك، مطروحاً منه رسوم الاشتراك المستحقة، على صافي قيمة الوحدة كما في إغلاق يوم التعامل المعني.

١١,٣,٣. في حال رغبة المستثمر أن يدفع قيمة اشتراكه بوسيلة أخرى عدا الخصم على الحساب، كشيك شخصي أو مصرفي أو حوالة بنكية، فسيتم تنفيذ طلب الاشتراك في يوم التعامل الذي يلي تحصيل مدير الصندوق بمبلغ الاشتراك واستلام نموذج الاشتراك والشروط والأحكام موقعة من قبل المستثمر.

١١,٣,٤. يمكن للمستثمر استرداد جميع وحداته أو جزء منها وذلك من خلال تعبئة نموذج طلب استرداد وتوقيعه وتسليمه إلى مدير الصندوق. ويحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها في صافي قيمة الوحدة ليوم التعامل الذي تم تنفيذ الطلب فيه.

١١,٣,٥. يمكن للمستثمر الذي يقدم طلب استرداد بطريقة صحيحة أن يطلب سحب طلب الاسترداد. وتحتفظ الشركة بحقها في قبول أو رفض ذلك الطلب وفق تقديرها المطلق

١١,٣,٦. تدفع حصيلة الاسترداد إلى المستثمر خلال أربعة أيام من نهاية يوم التعامل الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد

١١,٤. يحق لمدير الصندوق رفض طلب الاشتراك في وحدات استثمار في الصندوق لشخص يكون غير مؤهل للاستثمار في الصندوق بموجب أي نظام آخر ذي علاقة.

١١,٥. يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات في الحالات التالية:

١١,٥,١. إذا طلبت الهيئة ذلك

١١,٥,٢. إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

١١,٥,٣. إذا غلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق

١١,٦. في حال حدوث أي تعليق للاشتراك أو الاسترداد سيتم اتخاذ الإجراءات الآتية:

١١,٦,١. التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.

١١,٦,٢ .مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس ادارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.

١١,٦,٣ .إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة للإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية.

١١,٦,٤ .إذا كان هناك طلب استرداد قدمه المستثمر ولم يتم تنفيذه بسبب التعليق، فسوف يتم تنفيذه في أول يوم تعامل بعد انتهاء التعليق ما لم يكن المستثمر قد طلب خطياً سحبه قبل ثلاثة (٣) أيام من رفع التعليق

١١,٧ . يحق لمدير الصندوق تأجيل تلبية أي طلب استرداد ليوم التعامل التالي وذلك في الحالات التالية:

١١,٧,١ . إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد المطلوب تنفيذها في أي يوم تعامل ١٠% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق

١١,٧,٢ . إذا تم تعليق التعامل في أي من الأسواق التي للصندوق فيها أصول أو أوراق مالية أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها مهمة نسبة إلى صافي قيمة أصول الصندوق.

١١,٨ . لن يتم نقل ملكية الوحدات بين المستثمرين

١١,٩ . الحد الأدنى للاشتراك الأولي في الصندوق هو ٢,٠٠٠ دولار أمريكي والاشتراك الإضافي ٥٠٠ دولار أمريكي، والحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي عبر برامج الاشتراك المنتظم ٣٠ دولار أمريكي، علماً بأنه يحق لمدير الصندوق تغيير هذا الحد الأدنى. ويمكن للمستثمر تقديم طلب استرداد لجميع وحداته أو جزء منها.

## ١٢ . سياسة التوزيع

لن يقوم الصندوق بتوزيع ارباح نقدية حيث ان ذلك ليس من ضمن اهدافه

## ١٣ . تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

١٣,١ . سيقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية للصندوق متضمنةً القوائم المالية السنوية المراجعة، والبيان الربع سنوي وتزويد مالكي الوحدات بها دون مقابل.

١٣,٢ . ستتاح التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (٣) أشهر من نهاية فترة التقرير وذلك عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية (تداول).

١٣,٣ . سيتم اعداد القوائم المالية الأولية وإتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية (تداول).

١٣,٤ . سيتم نشر البيان الربع سنوي للصندوق خلال مدة لا تتجاوز (١٠) أيام من نهاية الربع المعني وذلك عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية (تداول).

١٣,٥ . سيتم إتاحة صافي قيمة أصول الصندوق للفحص من جانب مالكي الوحدات دون مقابل، وكذلك جميع ارقام صافي قيمة الأصول السابقة، عبر مراكز الاستثمار التابعة لمدير الصندوق.

١٣,٦ . سيتم إتاحة القوائم المالية السنوية للصندوق عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية (تداول).

١٣,٧ . يتم نشر القوائم المالية السنوية المراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق، مع العلم بأن السنة المالية للصندوق تبدأ بتاريخ ١/١ وتنتهي بتاريخ ١٢/٣١ من كل عام ميلادي.

١٣,٨ . يلتزم مدير الصندوق بتقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبها.

#### ١٤ . سجل مالكي الوحدات

١٤,١ . يقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وتحديثه وحفظه في المملكة، ويعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه

١٤,٢ . يتم قيد جميع الوحدات الاستثمارية في سجل الوحدات الذي تحتفظ به الشركة كحسابات فرعية لديه بصيغة رقمية أو خطية أو بوسيلة إلكترونية، ويستلم كل مستثمر من الشركة إشعاراً يبين تفاصيل الوحدات التي اشتراها المستثمر.

#### ١٥ . إجتماع مالكي الوحدات

١٥,١ . يحق لمدير الصندوق الدعوة لعقد إجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه.

١٥,٢ . يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد إجتماع مالكي الوحدات خلال ١٠ ايام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.

١٥,٣ . يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد إجتماع مالكي الوحدات خلال ١٠ أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين ٢٥% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

١٥,٤ . تكون الدعوة لعقد إجتماع مالكي الوحدات بإعلان ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية (تداول)، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ بمدة لا تقل عن ١٠ ايام ولا تزيد عن ٢١ يوماً قبل تاريخ الإجتماع على أن يتم توضيح تاريخ الإجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة في كل من الاشعار والاعلان، وإرسال نسخة من الاشعار إلى الهيئة.

١٥,٥ . لا يكون إجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين ٢٥% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

١٥,٦ . إذا لم يُستوف النصاب الموضح في البند (١٥,٥) فيجب على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع ثانٍ بإعلان ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية (تداول) وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع الثاني بمدة لا تقل عن ٥ أيام. ويُعد الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الإجتماع.

١٥,٧ . يجب على مدير الصندوق عند إعداد جدول أعمال إجتماع مالكي الوحدات أن يأخذ في الاعتبار الموضوعات التي يرغب مالكي الوحدات في إدراجها، وبحق لمالكي الوحدات الذين يملكون ١٠% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام إضافة موضوع أو أكثر إلى جدول أعمال إجتماع مالكي الوحدات، شريطة أن لا يتداخل الموضوع المقترح مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط واحكام الصندوق.

١٥,٨ . يجوز لمدير الصندوق تعديل جدول أعمال إجتماع مالكي الوحدات خلال فترة الإعلان المشار إليها أعلاه، على أن يعلن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية (تداول)، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام على الأقل من الإجتماع وبمدة لا تزيد على ٢١ يوماً قبل الإجتماع.

١٥,٩ . يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في إجتماع مالكي الوحدات.

- ١٥,١٠. يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- ١٥,١١. يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

## ١٦. حقوق مالكي الوحدات

- ١٦,١. تكون الوحدات المشترك فيها ملكاً لمالك الوحدات المحتمل عند تنفيذ طلب الاشتراك في يوم التعامل التالي للموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد
- ١٦,٢. يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك – على سبيل المثال لا الحصر – حق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.
- ١٦,٣. يمكن لمشتركي برنامج الاشتراك المنتظم الذين أكملوا ١٢ شهراً متتالية من الاشتراكات استرجاع ما يعادل ٥٠% من صافي رسوم الإدارة المستحقة لمدير الصندوق (بعد خصم جميع التكاليف التي تدفع من رسوم الإدارة) على الوحدات التي اشتركوا بها عبر البرنامج، وذلك عن طريق وحدات إضافية جديدة يصدرها مدير الصندوق من حسابة لكل مشترك مقابل مبلغ الاسترجاع المستحق له
- ١٦,٤. يوافق مجلس إدارة الصندوق على السياسات العامة المتعلقة بممارسة حقوق التصويت الممنوحة للصندوق بموجب الأوراق المالية التي تشكل جزءاً من أصوله. ويقرر مدير الصندوق ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت وفقاً لما تقتضيه السياسة المكتوبة المعتمدة من قبل مجلس إدارة الصندوق وبما يحقق مصالح مالكي الوحدات

## ١٧. مسؤولية مالكي الوحدات

- فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

## ١٨. خصائص الوحدات

- يتكون الصندوق من فئة واحدة من الوحدات.

## ١٩. التغييرات في شروط واحكام الصندوق

- ١٩,١. سيقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة مالكي الوحدات على التغييرات الأساسية المقترحة للصندوق من خلال قرار صندوق عادي، ومن ثم الحصول على موافقة الهيئة على التغيير.
- ١٩,٢. سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية للصندوق عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية أو بالطريقة التي تحددها الهيئة وذلك قبل ١٠ أيام من سريان هذه التغييرات.
- ١٩,٣. سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح عبر موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية أو بالطريقة التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق قبل ١٠ أيام من سريان التغيير.
- ١٩,٤. سيقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي أو غير أساسي.

١٩,٥ . سيتم بيان تفاصيل جميع التغييرات في تقارير الصندوق.

## ٢٠ . إنهاء وتصفية الصندوق

٢٠,١ . يمكن لمدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال كانت قيمة أصول الصندوق المدارة أو معدل العائد المتوقع، في رأي مدير الصندوق، غير كافية لتبرير استمرار عمل الصندوق، أو نتيجة لأي تغيير في القوانين أو الأنظمة، أو لظروف أخرى يرى مدير الصندوق انها مؤثرة على عمل الصندوق

٢٠,٢ . يقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق عليها ثم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن ٢١ يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه،

٢٠,٣ . يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال ١٠ أيام من انتهاء مدة الصندوق.

٢٠,٤ . في حال انتهاء مدة الصندوق دون أن يُتم مدير الصندوق مرحلة بيع أصول الصندوق خلال مدته، فيجب على مدير الصندوق تصفية الأصول وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم خلال مدة لا تتجاوز ٦ أشهر من تاريخ انتهاء مدة الصندوق.

٢٠,٥ . يقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على خطة وإجراءات تصفية الصندوق قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.

٢٠,٦ . يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء تصفية الصندوق خلال ١٠ أيام من انتهاء تصفية الصندوق

٢٠,٧ . يقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته، كما يقوم بتزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق خلال مدة لا تزيد على ٧٠ يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.

٢٠,٨ . يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.

٢٠,٩ . يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.

٢٠,١٠ . للهيئة عزل مدير الصندوق عن عملية التصفية في حال صدور قرار خاص للصندوق من مالكي وحدات الصندوق، على أن يعيّن المصفي البديل في نفس الاجتماع الذي تم فيه تصويت مالكي الوحدات على عزل مدير الصندوق.

٢٠,١١ . في حال عزل مدير الصندوق عن أعمال التصفية، يجب على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل على نقل مسؤوليات التصفية إلى المصفي المعيّن وأن ينقل إليه جميع المستندات المرتبطة بالصندوق والتي تمكنه من إتمام أعمال التصفية خلال ٢٠ يوماً من صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفٍ بديل.

٢٠،١٢. يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات كتابياً في حال صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفي بديل.

٢٠،١٣. في جميع الأحوال، يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بشكل فوري ودون أي تأخير بأي أحداث أو مستجدات جوهرية خلال فترة تصفية الصندوق.

٢٠،١٤. في حال انتهاء مدة الصندوق، لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق.

## ٢١. مدير الصندوق

٢١،١. مدير الصندوق هو شركة الجزيرة للأسواق المالية، ويعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة المؤسسات المالية وشروط واحكام الصندوق. ويقع على عاتقه الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة المؤسسات المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.

٢١،٢. تم الترخيص لمدير الصندوق من قبل الهيئة بموجب القرار رقم ٢-٣٨-٢٠٠٧ وتاريخ ١٤٢٨/٧/٨ هـ، الموافق ٢٠٠٧/٧/٢٢م وفقاً للترخيص رقم ٣٧-٠٧٠٧٦ بممارسة نشاط التعامل كأصيل ووكيل، التعهد بالتغطية، الإدارة، الترتيب، تقديم المشورة والحفظ في أعمال الأوراق المالية وتم الحصول على إذن ممارسة النشاط بتاريخ ١٤٢٩/٣/٢٨ هـ الموافق ٢٠٠٨/٠٤/٠٥م.

٢١،٣. عنوان المركز الرئيسي لشركة الجزيرة للأسواق المالية هو ص. ب. ٢٠٤٣٨ الرياض ١١٤٥٥، المملكة العربية السعودية، هاتف ٠١١٢٢٥٦٠٠٠، فاكس ٠١١٢٢٥٦٠٦٨، الموقع على شبكة الإنترنت: [www.aljziracapital.com.sa](http://www.aljziracapital.com.sa)

٢١،٤. رأس المال المدفوع لمدير الصندوق (٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي

٢١،٥. بلغ اجمالي الإيرادات لشركة الجزيرة للأسواق المالية في السنة المالية ٢٠٢١م مبلغ (٣٢٤,٤٤٠,٠٠٠) ريال سعودي وبلغ صافي الارباح (١١٨,٢٧٥,٠٠٠) ريال سعودي، ويمكن الاطلاع على القوائم المالية المدققة لمدير الصندوق على موقعه الالكتروني.

٢١،٦. يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:

٢١،٦،١. إدارة الصندوق.

٢١،٦،٢. طرح وحدات الصندوق.

٢١،٦،٣. التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

٢١،٧. يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن التزام أحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية. ويعد مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو اهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد، ولا يتحمل مدير الصندوق مسؤولية أية دعاوى أو مطالبات مهما كانت بالنسبة لأية خسارة لفرصة أو خسارة فعلية

أو خسارة يتكبدها المستثمر إلا في حالة الإهمال أو التعدي أو سوء التصرف أو التصرف غير المشروع من جانب مدير الصندوق.

٢١،٨ . حتى تاريخ اعداد هذه الشروط والأحكام، لا توجد أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.

٢١،٩ . عين مدير الصندوق شركة لازارد المحدودة لإدارة الأصول LAZARD ASSET MANAGEMENT LIMITED كمدير للصندوق بالباطن فيما يتعلق بالصندوق. وعنوان مكتبها الرئيسي هو: 50 Stratton Street, London W1J 8LL. ويمكن لمدير الصندوق بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق تغيير أو تعديل أو إعادة تعيين الجهات المزودة للخدمات المرخصة. ويشمل مزودوا الخدمة دون حصر مدير الصندوق من الباطن والمستشارين الاستثماريين وأمين الحفظ والمديرين الإداريين ومراجعي الحسابات ومزودي خدمات الرقابة الشرعية.

٢١،١٠ . للهيئة عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو اتخاذ أي تدبير اخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

٢١،١٠،١ . توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.

٢١،١٠،٢ . إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات، أو سحبه، أو تعليقه من قبل الهيئة.

٢١،١٠،٣ . تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات.

٢١،١٠،٤ . إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أدخل -بشكل تراه جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.

٢١،١٠،٥ . وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.

٢١،١٠،٦ . أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

## ٢٢ . مشغل الصندوق

سيكون مدير الصندوق هو مشغل الصندوق، وبالإضافة إلى مهام مدير الصندوق المشار إليها في هذه الشروط والأحكام، فإن مهام مشغل الصندوق وواجباته ومسؤولياته تشمل تقييم أصول الصندوق وفقاً لما هو موضح في هذه الشروط والأحكام، الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات وإعداد سجل مالكي الوحدات وحفظه في المملكة كما هو منصوص عليه في لائحة صناديق الاستثمار.

## ٢٣ . أمين الحفظ

٢٣،١ . أمين الحفظ الخاص بأصول الصندوق هو أمين الحفظ الخاص بأصول الصندوق هو نورثن ترست

السعودية NORTHERN TRUST COMPANY OF SAUDI ARABIA

٢٣,٢ . تم الترخيص لأمين الحفظ بتاريخ ١٤٣٣/١٠/٢٥ هـ الموافق ٢٠١٢/٠٩/١٢م بالترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية رقم ٢٦-١٢١٦٣

٢٣,٣ . عنوان المكتب الرئيسي لأمين الحفظ: برج نخيل، الطابق ١١، طريق الملك فهد. ص.ب ١٠١٧٥ الرياض ١١٤٣٣، المملكة العربية السعودية. هاتف ٩٦٦١١٢١٧١٠١٧+

٢٣,٤ . يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً. ويعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.

٢٣,٥ . يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الاجراءات الادارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

٢٣,٦ . لمدير الصندوق الحق في اسناد خدمات الحفظ كلياً أو جزئياً لأمناء حفظ آخرين وفقاً لنظام السوق المالية في حال سمحت الاتفاقية المبرمة بين مدير الصندوق وأمين الحفظ بذلك. ولأمين الحفظ الحق في تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق على أن يدفع اتعاب ومصاريف أي امين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

٢٣,٧ . حتى تاريخ اعداد هذه الشروط والاحكام، لم يقم امين الحفظ بتكليف اي من مهامه لأطراف اخرى

٢٣,٨ . للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

٢٣,٨,١ . توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.

٢٣,٨,٢ . إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.

٢٣,٨,٣ . تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.

٢٣,٨,٤ . إذا رأت الهيئة أن امين الحفظ قد أخل -بشكل تراه جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.

٢٣,٨,٥ . أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.

٢٣,٨,٦ . يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة حملة الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.

#### ٢٤ . مجلس إدارة الصندوق

٢٤,١ . يشرف على إدارة الصندوق مجلس إدارة يعينه مدير الصندوق وتوافق عليه الهيئة. ويتكون مجلس إدارة الصندوق من أربعة أعضاء من بينهم عضوان مستقلان يعينهم مدير الصندوق.

٢٤,٢ . يتألف المجلس من الأعضاء التالية أسماؤهم:

• أ. سعد عبدالعزيز الغريزي – رئيس مجلس الإدارة (غير مستقل)

يشغل حالياً منصب رئيس إدارة تطوير الأعمال والاستراتيجية في شركة الجزيرة للأسواق المالية، يمتلك خبرة طويلة في القطاع المالي حيث تولى عدة مناصب قيادية منها مدير لوحدة الطرح العام لأدوات الدين في هيئة السوق المالية، والمدير التنفيذي للخرزينة في صندوق التنمية العقارية، ومدير إدارة التراخيص والمنتجات الوقفية في الهيئة العامة للأوقاف. حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص مالية من جامعة الملك سعود بالرياض، ودرجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة باري في الولايات المتحدة الأمريكية.

▪ أ. عبدالعزيز خلف العنزي – عضو مجلس الإدارة (غير مستقل)

يشغل حالياً منصب رئيس إدارة الأصول في الجزيرة كابيتال، حيث يتمتع الأستاذ عبد العزيز بأكثر من ١٦ عامًا من الخبرة الاستثمارية التي تقلد خلالها العديد من المناصب الإدارية والقيادية في خدمات في إدارة الأصول كان آخرها مدير إدارة الأسهم في الأهلي كابيتال. الأستاذ عبد العزيز له سجل حافل بالعديد من البرامج والشهادات المهنية من داخل وخارج المملكة مثل برنامج تطوير القيادة من جامعة هارفارد للأعمال. الأستاذ عبد العزيز حاصل على درجة البكالوريوس في الاقتصاد وإدارة الأعمال من جامعة جاكسونفيل في الولايات المتحدة الأمريكية

▪ م. فهد محمد الجارالله – عضو مجلس الإدارة (مستقل)

حاصل على درجة البكالوريوس في الهندسة المدنية من جامعة الملك سعود بالرياض، يمتلك خبرة طويلة بإدارة المشاريع والإنشاءات حيث عمل سابقاً كمدير مشاريع بالشركة العقارية السعودية وشركة الاتصالات السعودية والشركة الأهلية للأنظمة المتقدمة ناسكو/موتورولا. تولى إدارة العديد من المشاريع من أبرزها؛ إنشاء الوحدات السكنية بالحي الدبلوماسي بالرياض ومجمع العقارية ٣ كما تولى إدارة الإنشاءات بمركز المعيقليه بالرياض. يعمل منذ عام ٢٠١٢م بمنصب نائب الرئيس للعمليات والمشاريع بشركة تطوير للمباني.

▪ أ. عبدالعزيز التويجري – عضو مجلس الإدارة (مستقل)

حاصل على دبلوم عالي معادل للماجستير في الدراسات البنكية المتقدمة، معهد الإدارة العامة، الرياض. يملك خبرة كبيرة تزيد عن عشرين عاماً في المجال البنكي والاستثمار من خلال العمل في مؤسسة النقد العربي السعودي كنائب رئيس إدارة التفقيش البنكي، وهيئة السوق المالية كمستشار في إدارة توعية المستثمر. يتوفر لديه معرفة وخبرة عملية في مجالات واسعة في الإدارة والاستثمار والتطوير العقاري. يدير حالياً عدة استثمارات عائلية في مجال تطوير المشاريع السكنية في مدينة الرياض.

٢٤,٣. تشمل مهام مجلس الإدارة ومسؤولياته:

٢٤,٣,١. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها، ويشمل ذلك –على سبيل المثال لا الحصر- الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود تقديم خدمات الحفظ، ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.

٢٤,٣,٢. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.

٢٤,٣,٣. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق.

٢٤,٣,٤. الاجتماع مرتين على الأقل في السنة مع مسئول المطابقة والالتزام و/أو لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق، لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والانظمة واللوائح ذات العلاقة.

٢٤,٣,٥. الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها في المادتين الثانية والستين والثالثة والستين من لائحة صناديق الاستثمار وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).

٢٤,٣,٦. التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقد أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق، إضافة إلى التأكد من توافق ما سبق مع لائحة صناديق الاستثمار.

٢٤,٣,٧. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسئوليته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

٢٤,٣,٨. الإطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الاطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسئوليته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

٢٤,٣,٩. تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.

٢٤,٣,١٠. العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.

٢٤,٣,١١. تدوين محاضر الاجتماعات التي تشتمل على جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.

٢٤,٣,١٢. الإطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والاجراءات المتخذة حيالها، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسئوليته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لهذه الشروط والأحكام وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.

٢٤,٥. يتلقى العضو المستقل مكافأة بواقع خمسة الاف ريال سعودي بدل حضور لكل اجتماع، وبحد أدنى اجتماعين سنوياً

٢٤,٦. حتى تاريخ إعداد مذكرة المعلومات هذه فإنه لا يوجد أي تضارب مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح الصندوق ومصالح أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

٢٤,٧. يشغل أعضاء مجلس إدارة الصندوق مجلس إدارة الصناديق التالية:

أ. سعد الغريري	أ. عبدالعزيز العنزي	م. فهد الجارالله (مستقل)	أ. عبدالعزيز (التوجيهي مستقل)
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو
رئيس	عضو	عضو	عضو

## ٢٥. هيئة الرقابة الشرعية

٢٥،١. سيقوم مدير الصندوق بالتعاقد مع بنك الجزيرة للحصول على خدمات الهيئة والرقابة الشرعية الخاصة ببنك الجزيرة للأمور المتعلقة بالصندوق. والهيئة الشرعية لبنك الجزيرة مؤلفة من الأعضاء التالية أسماؤهم:

### ■ فضيلة الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع (الرئيس)

عضو هيئة كبار العلماء والمستشار في الديوان الملكي، وقاض سابق في محكمة التمييز بالملكة العربية السعودية. عضو مجععي الفقه الإسلامي بالرابطة وجده، ويشغل عضوية هيئة الرقابة الشرعية في العديد من البنوك الإسلامية ونائب رئيس هيئة المحاسبة والمراجعة. مؤلف للعديد من المنشورات والبحوث في الفقه الإسلامي.

### ■ فضيلة الشيخ الدكتور محمد علي القري

أستاذ الاقتصاد الإسلامي ومدير سابق لمركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز، وعضو المجلس الشرعي في هيئة المعايير وهيئات الرقابة الشرعية في العديد من البنوك الإسلامية. مؤلف للعديد من المنشورات والأبحاث في الاقتصاد والصيرفة الإسلامية.

### ■ فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد المطلق

يحمل شهادة دكتوراه في الفقه الإسلامي وكان أستاذاً للفقه المقارن بمعهد القضاء العالي بجامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، وكتب الكثير حول موضوع التأمين والعديد من الأوراق والمقالات البحثية. عضو هيئة كبار العلماء في المملكة واللجنة الدائمة للفتوى فيها ومستشار بالديوان الملكي. كما يشغل عضوية عدة لجان شرعية في عدد من البنوك.

٢٥,٢. تقر الهيئة الشرعية للصندوق المعايير الشرعية التي يجب ان تستوفيها عمليات الصندوق، وتقوم بمراجعة وتعديل هذه المعايير والتأكد من التزام مدير الصندوق بها.

٢٥,٣. تشمل الأتعاب التي يدفعها الصندوق مقابل الخدمات التي يحصل عليها ما أشير إليه في البند ٩ من هذه الشروط والاحكام.

٢٥,٤. يلتزم مدير الصندوق بالمعايير الصادرة من الهيئة الشرعية للصندوق، وعليه أقرت الهيئة الشرعية للصندوق أنه يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي تتوافق مع المعايير الشرعية للمؤشر الاسترشادي داو جونز، كما أنها خاضعة للمراجعة والتعديل بحسب قرارات الهيئة الشرعية للصندوق. وهي كالتالي:

٢٥,٤,١. المعيار الأول: الأنشطة المحظورة

الخمور
الخنزير ومشتقاته
الخدمات المالية التقليدية
الترفيه
التبغ
الدفاع والأسلحة

٢٥,٤,٢. المعيار الثاني: المالي

٢٥,٤,٢,١. الديون: إجمالي القروض على معدل القيمة السوقية ل " ٢٤ شهر " أقل من ٣٣%.

٢٥,٤,٢,٢. النقد:

- الذمم المدينة على معدل القيمة السوقية ل " ٢٤ شهر " أقل من ٣٣%.

- النقد والأوراق المالية المستحقة للفوائد على معدل القيمة السوقية ل " ٢٤ شهر " أقل من ٣٣%.

- نسبة الدخل من الأنشطة الغير متوافقة مع الشريعة: يتم التعامل في أسهم الشركات التي يقل فيها الدخل من الأنشطة الغير متوافقة مع الشريعة "باستثناء دخل الفوائد" على الإيرادات عن ٥%.

٢٥,٤,٣. المعيار الثالث: التطهير

تجنيب الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها وإيداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية، ويتم التطهير حسب المعادلة الآتية: الأرباح الموزعة \* (مقدار الإيرادات غير المشروعة تقسيم إجمالي الإيرادات).

٢٥,٤,٤ . المعيار الرابع: أدوات وطرق الاستثمار

لا يجوز بيع وشراء الأسهم بأي أداة من الأدوات الاستثمارية التالية:

أ- العقود المستقبلية FUTURES

ب- عقود الخيارات OPTIONS

ج- عقود المبادلة SWAP

د- الأسهم الممتازة

٢٥,٥ . تتم مراجعة اصول الصندوق بشكل ربع سنوي وفي حال لم تعد احدى الشركات متوافقة مع المعايير الشرعية نتيجة لتغير بياناتها المالية يتم استبعادها

## ٢٦. مراجع الحسابات

٢٦,١ . المراجع الحسابات للصندوق هو بي كي إف البسام وشركاه

٢٦,٢ . عنوان المكتب الرئيسي لمراجع الحسابات: شارع الأمير محمد بن عبدالعزيز (التحلية)، حي السليمانية، الرياض، المملكة العربية السعودية. هاتف ٩٦٦١٢٠٦٥٣٣٣ + فاكس ٩٦٦١٢٠٦٥٤٤٤ + موقع إلكتروني [www.pkf.com](http://www.pkf.com)

٢٦,٣ . يقوم مراجع الحسابات بمراجعة البيانات المالية للصندوق وتدقيق القوائم المالية الأولية والسنوية الخاصة بالصندوق. ويجب أن يكون مراجع الحسابات مرخصاً له ومستقلاً عن مدير الصندوق وفقاً لمعيار الاستقلالية المحدد في نظام المحاسبين القانونيين.

٢٦,٤ . يجب الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على تعيين أي محاسب قانوني بديل أو تغييره.

٢٦,٥ . يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين مراجع الحسابات أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير مراجع الحسابات المعين، في أي من الحالات الآتية:

٢٦,٥,١ . وجود ادعاءات قائمة وجوهرية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه.

٢٦,٥,٢ . إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلاً

٢٦,٥,٣ . إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مسجلاً لدى الهيئة.

٢٦,٥,٤ . إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.

٢٦,٥,٥ . إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعين.

## ٢٧. المدير الإداري

٢٧,١ . المدير الإداري للصندوق هو ميلز الشرق الاوسط Maples Fund Services (Middle East) Limited وعنوان مكتبهم الرئيسي ٦١٦، الدور السادس، لبرتي هاوس (Liberty House)، مركز دبي المالي

العالمي، ص.ب ٥٠٦٧٣٤، دبي، الامارات العربية المتحدة. هاتف ٤٢٠٠ ٥١١ ٤٩٧١ + فاكس ٤١٠٠ ٥١١ +٩٧١

٢٧,٢. تشمل مهام عمل المدير الاداري كل ما يتعلق بالعمليات المحاسبية والإدارية للصندوق كحساب قيمة الوحدات، تسجيل التوزيعات النقدية وغير النقدية.

٢٧,٣. لمدير الصندوق الحق في عزل المدير الاداري أو تغييره بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق

## ٢٨. اصول الصندوق

٢٨,١. أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح الصندوق

٢٨,٢. يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الاخرين.

٢٨,٣. أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة، ولا يجوز ان يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الاصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات في الصندوق ، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار، وأُفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

## ٢٩. معالجة الشكاوى

يمكن الحصول على نسخة من سياسة مدير الصندوق وإجراءاته المعتمدة في معالجة الشكاوى عند الطلب دون مقابل وذلك من خلال أحد مراكز الشركة. وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية للشكاوى أو لم يتم الرد خلال (٣٠) يوم عمل، يحق للمشتري إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية -إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشتري إيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (٩٠) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

## ٣٠. معلومات أخرى

٣٠,١. يمكن لمالكي الوحدات الاطلاع على السياسات والإجراءات المعتمدة في معالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي عند الطلب ودون مقابل.

٣٠,٢. يحال أي خلاف ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية. وتعتبر اللغة العربية هي اللغة المعتمدة كأساس لتفسير الشروط والأحكام.

٣٠,٣. قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات تشمل شروط واحكام الصندوق، وتقارير الصندوق وقوائمه المالية، والعقود المذكورة في الشروط والاحكام، والقوائم المالية لمدير الصندوق.

٣٠,٤. باستثناء ما تم ذكره في هذه الشروط والاحكام، فإن مدير الصندوق لا يعتقد بوجود اي معلومة أخرى ينبغي أن تتضمنها شروط واحكام الصندوق في الوقت الحالي.

٣٠,٥. لا يوجد اية اعفاءات من قيود لائحة الاستثمار.

٣١. إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/ قمنا بقراءة شروط وأحكام صندوق الجزيرة لأسهم الأسواق العالمية الناشئة المحدثة بتاريخ ١٤٤٣/١١/٠٦ هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٦/٠٥ م. والموافقة على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك فيها.

الاسم: .....

رقم الهوية (الوطنية، الإقامة، جواز السفر): .....

توقيع المستثمر

التاريخ: .....